

## قرارات

### وزارة الدفاع والإنتاج الحربى

قرار رقم ١٢٣ لسنة ٢٠١١

بشأن قبول الإهداء المقدم من السيد المشير/ حسين طنطاوى

القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى للقوات المسلحة

القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى

بعد الاطلاع على قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٦٩ لسنة ٢٠١٠ فى شأن الضوابط

وقواعد الرقابة الخاصة بقبول المنح والهبات والتبرعات المقدمة من أشخاص طبيعيين ووطنيين

أو أجانب أو من جهات دولية ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس هيئة الشئون المالية للقوات المسلحة ؛

**قرر:**

( المادة الاولى )

ووفق على قبول إهداء مسدس عيار ٩ × ١٩ مم طراز CARACAL-F رقم (AA065)

وملحقاته من السيد المشير/ حسين طنطاوى القائد العام للقوات المسلحة

وزير الدفاع والإنتاج الحربى قيمته المالية ٣٠٠٠ جنيه (فقط ثلاثة آلاف جنيه مصرى لا غير)

لصالح القوات المسلحة .

( المادة الثانية )

إضافة المسدس عاليه لعهدة القوات المسلحة .

## ( المادة الثالثة )

على الجهات المختصة بالقوات المسلحة تنفيذ هذا القرار .

## ( المادة الرابعة )

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر بوزارة الدفاع في التاسع من رمضان سنة ١٤٣٢ هـ الثلاثاء الموافق ٢٠١١/٨/٩ م .

القائد العام للقوات المسلحة

وزير الدفاع والإنتاج الحربى

المشير / حسين طنطاوى